

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠٠٤)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ، المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرارات :

(المادة الأولى)

يعين السيد المستشار / عصام عبد الهادى عبد الهادى عصر - نائب الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية - رئيساً بمحكمة استئناف بنى سويف ، على أن يكون تالياً للسيد المستشار / جمال محمد عبد الحميد فراج وسابقاً على السيد المستشار / صبحى عبد النبى عبد الله مصدق .

(المادة الثانية)

يعين السيد / وائل فاروق مصطفى عبد الوهاب - القاضى بمحكمة شبين الكوم الابتدائية - رئيساً من الفئة (ب) بمحكمة شبين الكوم الابتدائية - على أن يكون تالياً للسيد / ياسر محمد طه الرفاعى وسابقاً على السيد / عادل أحمد حراجى أحمد .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رمضان سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٠٤ م) .

حسنى مبارك